جامعة محمد بوضياف المسيلة
جامعة محمد بوضياف المسيلة
قسم العلوم الإسلامية
السنة الثالثة شريعة وأصول
1985
1985
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila
محاضرات
في مقياس التبرعات
الأستاذ حمادي عبد الفتاح

ب- حجية التبرع:

- قوله ﷻ : «وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ» المائدة الآية 2.

- قوله ﷻ : «كتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ» البقرة الآية 180.

- حث الإسلام على فعل الخير وتقديم المعروف في الكتاب والسنة والإجماع، والتبرع بأنواعه المختلفة من الخير، فيكون مشروعا بهذه الأدلة.
- فمن القرآن:

ب- حكم التبرع:

- عَن ابْن عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: أَصَابَ عُمَرُ رضي الله عنه أَرْضًا بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ عليه السلام، فَاسْتَأْمَرَهُ فِيهَا، فَقَالَ: أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ؟ قَالَ: " إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا " قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ: " أَنْ لَا تُبَاعَ، وَلَا تُوهَبَ، وَلَا تُوَرَّثَ "، قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ: " فِي الْفُقَرَاءِ، وَالْقُرْبَى، وَالرِّقَابِ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ، لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا، غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ فِيهِ » مسلم

ب- حكم التبرع:

- عَنْ عَطَاءِ بْن أَبِي مُسْلِمٍ الْخُرَاسَانِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام: «تَصَافَحُوا يَذْهَبِ الْغِلُّ، وَتَهَادَوْا تَحَابُّوا، وَتَذْهَبِ الشَّحْنَاءُ» الموطأ
- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " إِنَّ اللهَ تَصَدَّقَ عَلَيْكُمْ بِثُلُثِ أَمْوَالِكُمْ عِنْدَ وَفَاتِكُمْ " أحمد

ب- حكم التبرع:

من الاجماع

- الإجماع بين أهل العلم قائم على مشروعية التبرع، دون نكير من أحد.

من المعقول

- من حكم التبرع العظيمة القيام بحاجة المسلمين، وسدّ خلتهم، ورفع المنّة عنهم.
- تسهم عقود التبرعات في النهوض باقتصادات الدول الإسلامية وتنميتها وانعاش الاستثمار فيها وبعث النهوض التنويري لكوادرها.

من المعقول

- التبرع صورة للرحمة الإلهية بالعباد؛ زيادة في القربات والحسنات، وتداركاً لما يعتور التفريط في الحياة من خلل بأعمال البر، الواصلة لرحم الأقارب غير الوارثين، وعامة المسلمين .
- مشروعية التبرع دليل تأكيد على معاني الاجتماع والألفة والمحبّة وزرع الأخلاق الإسلامية الحميدة بين أبناء المجتمع المسلم.

جـ- حكم التبرع:

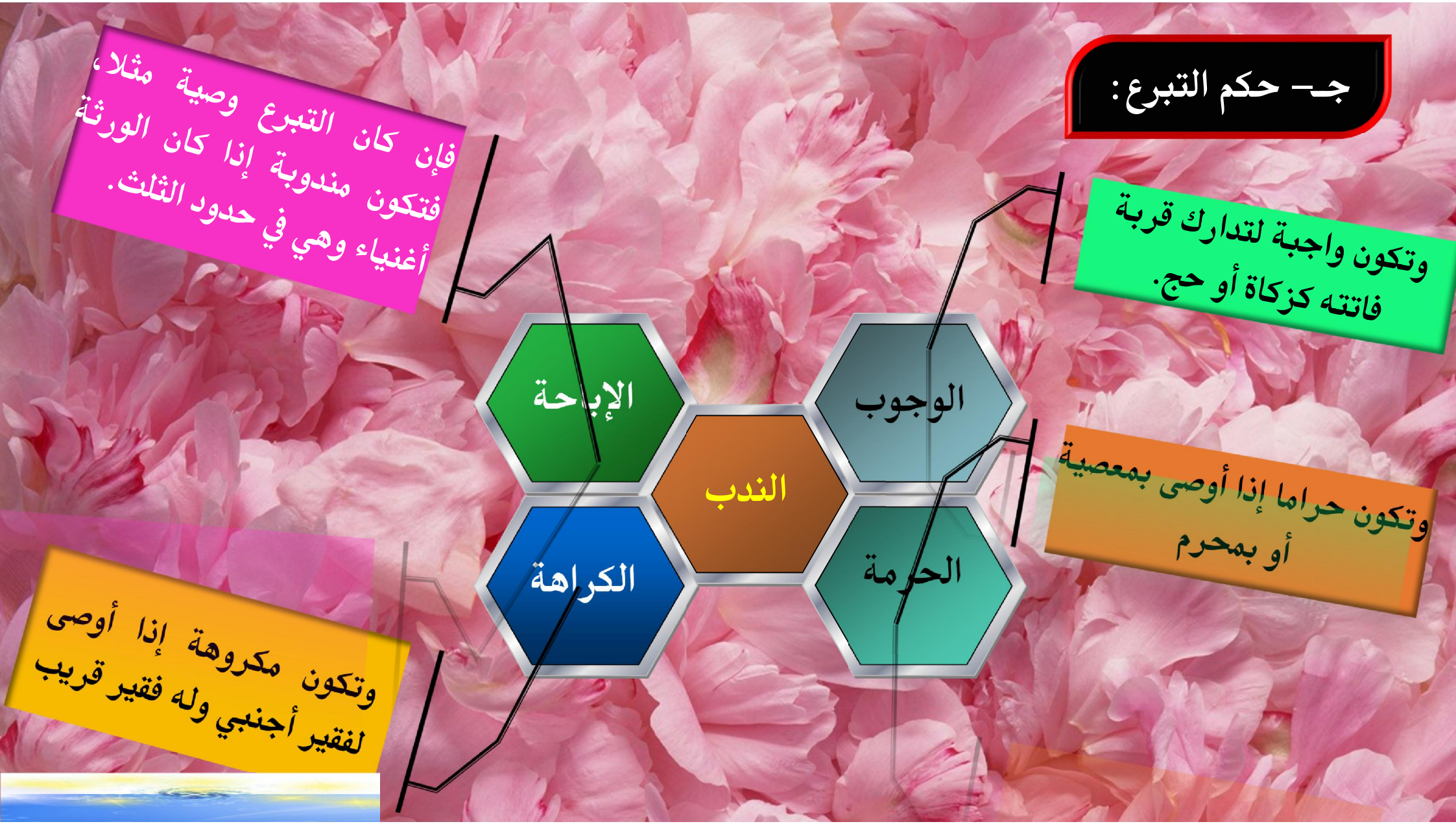

فإن كان التبرع وصية مثلا، فتكون مندوبة إذا كان الورثة أغنياء وهي في حدود الثلث.

وتكون واجبة لتدارك قربة فاتته كزكاة أو حج.

وتكون حراما إذا أوصى بمعصية أو بمحرم

وتكون مكروهة إذا أوصى لفقير أجنبي وله فقير قريب